[558] ليس لرسول ا (صلى ا عليه وآله) من الدنيا إلاّ الخُمس، فجاء الجواب أن الدنيا وما عليها لرسول ا (صلى ا عليه وآله)(1). وهو أيضاً ضعيف سنداً، ولكن دلالته من أوضح الدلالات على ملكية جميع الدنيا لرسول ا (صلى ا عليه وآله) والظاهر ملكية الأئمّة (عليهم السلام) أيضاً من بعده (صلى ا عليه وآله) لاتحاد الملاك. ومنها : ما رواه عمرو بن شمر عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : قال رسول ا (صلى ا عليه وآله) خلق ا آدم وأقطعه الدنيا قطيعة، فما كان لآدم (عليه السلام) فلرسول ا (صلى ا عليه وآله) وما كان لرسول ا (صلى ا عليه وآله) فهو للأئمّة من آل محمّد (صلى ا عليه وآله)(2). وهو أيضاً ضعيف سنداً ولكن دلالته واضحة. ومنها : ما رواه محمّد بن عبدا عمن رواه قال : الدنيا وما فيها تبارك وتعالى ولرسوله ولنا، فمن غلب على شيء منها فليتق ا، وليؤد حقّ ا تبارك وتعالى، وليبر أخوانه، فإن لم يفعل ذلك فا ورسوله ونحن براء منه(3). ومنها : ما رواه أبو بصير عن أبي عبدا (عليه السلام) قال : قلت له : أما على الإمام زكاة : فقال : «أحلت يا أبا محمّد ! اما علمت أن الدنيا والأخرة للإمام يضعها حيث يشاء ويدفعها إلى من يشاء...» الحديث(4). * * * والذي يتحصل من جميع هذه الأحاديث بعد ضم بعضها ببعض، وتأييد بعضها للبعض، سنداً ودلالة كون العالم تعالى وبعده لرسوله (صلى ا عليه وآله) وبعده للأئمّة الهادين (عليهم السلام)يضعونها حيث شاؤوا. ولازم ذلك عدم مالكية الناس لهذه الأموال كلّها بل كونها كالامانة والوديعة في

(1) الاُصول من الكافي : ج 1 باب أن الأرض كلّها للإمام ص 409 ح 6. (2) الاُصول من الكافي : ج 1 باب أن الأرض كلّها للإمام ص 409 ح 7. (3) الاُصول من الكافي : ج 1 باب إن الأرض كلّها للإمام ص 408 ح 2. (4) الاُصول من الكافي : ج 1 باب إن الأرض كلّها للإمام ص 408 ح 4.